من الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده على فمه ستراً على فمه
المفتوح فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه ان الريد مع التثاؤب على نفسه وسعى
غلبته اي يجعله معتاداً به وان الاعتياد به ولم يكن هو معتاداً بالضرورة بما يحصل
منه هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه
الاشياء التي هي سبب التثاؤب مكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة
وانما خص بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح يتشكل بشكل مكروه في الشرع فصار طريقاً
للشيطان ابو هريرة رضي الله عنه روى انه قال اذا تشهد احدكم اي
اي قرأ التحيات لله والصلوات الى آخره سميت به لاشتمالها على الشهادتين
فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب
القبر ومن فتنة المحيا وهي بلية تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات
بلية تعرض بعد الموت وقيل هي شدة سكراته وقيل هي سوء الخاتمة واضيف
الى الموت لقربها منه والامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله صلى الله عليه وسلم
لابن مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت
صلوتك ولو كانت الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة
المسيح الدجال ويروى واذا فرغ احدكم من التشهد الآخر بكسر الخاء فليتعوذ
بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن
شر المسيح الدجال. ق ابو هريرة رضي الله عنه وابو سعيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنهما قالا رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة في جدار المسجد
فحكها فتناول حصاة وقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم
القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة
فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء اي جهة وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن
يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان المؤمن
اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه. م ابو هريرة رضي الله عنه روى انه
اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه
خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس

مطلب في التنخم اذا تنخم الرجل

فحكها بيده

الى الخطيئة

الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس من الخطيئة بل الى سببها بعينيه
مع الماء او مع آخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس بشك بل هو
من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
كان بطشتها يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء اي خرجت تلك الخطيئة وفيه
تجوز ايضاً لان الخارج المعفو بالبدن ليس الخطيئة بل سببها فاذا غسل
رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج
نقياً من الذنوب يعني بفراغ المتوضي من وضوئه وقد نظفت اعضاء وضوئه
من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام في الباب الاول في حديث من توضأ
فاحسن الوضوء. ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء
احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي
واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة
ومالك لانها تمنع باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روي
انه صلى الله عليه وسلم قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا فتساقطا
فبقي الاستماع على وجوبه. ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا
جاء رمضان فتحت روي بالتشديد والتخفيف ولكن لفظ فتحت لكن التخفيف
اكثر رواية والتشديد بالغة المعنى ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وقال
القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسباب دخولها من كثرة الطاعات ووجود
الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد
منهما حقيقتهما حتى اذا دخل في رمضان من الموتى يكون من اهل الجنة فيكون
من اوجهها فوق ما يليق من غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان
الباب اذا فتح يخرج ما فيه متوالياً وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد
منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره وتكون الشياطين
مصفودة مقيدة تعظيماً للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي
والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مصفودة عن الصائمين
الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم اي

ونصب نقياً على الحال

مطلب في المغفرة في رمضان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)